الجمهوريّة التّونسيّة الحمد لله

مجلس المنافسة

الجلسة العامّة

- استشاري -

القطاع: مناطق الخدمات اللوجستية

الرّأي عدد 152580

الصّادر عن مجلس المنافسة

بتاريخ 31 ديسمبر 2015

إنّ مجلس المنافسة،

بعد الاطلاع على مكتوب وزير التجارة المؤرخ في 10 نوفمبر 2015 والمتضمن طلب رأي مجلس المنافسة ، طبقا لأحكام الفصل الفصل 11 من القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار ، حول مشروع قانون يتعلق بمناطق الخدمات اللوجستية .

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وعلى الأمر عدد 370 لسنة 2006 المؤرّخ في 3 فيفري 2006 المتعلّق بضبط إجراءات وصيغ الاستشارة الوجوبيّة لمجلس المنافسة حول مشاريع النصوص الترتيبيّة.

و على الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 المتعلّق بضبط التنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة.

و بعد الإطّلاع على ما يفيد استدعاء أعضاء المجلس وفق الصيغ القانونيّة لجلسة يوم الخميس 31 ديسمبر 2015 .

و بعد التأكّد من توفّر النصاب القانوني.

وبعد الاستماع إلى المقرّر السيّد محمد شيخ روحه في تلاوة تقريره الكتابي .

و بعد المداولة استقرّ رأي الجلسة العامّة لمجلس المنافسة على ما يلي:

I. الإطار العام للاستشارة :

يندرج مشروع القانون المعروض على أنظار مجلس المنافسة في إطار مسايرة ما تعرفه المبادلات الدولية من تحولات عميقة اتسمت بتكامل ملحوظ بين عناصر الانتاج و النقل والتجارة مرتكزة في ذلك على حذق قواعد اللوجستية حيث أصبحت النجاعة اللوجستية عنصرا هاما في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة ودفع التنمية على المستوى الوطني والجهوي عبر المساهمة في دفع الاستثمار وتطوير المبادلات والنهوض بالتشغيل باعتبار تأثيرها على تنافسية المؤسسة الاقتصادية والمنتوج التونسي واعتمادها من قبل المستثمرين كأحد المقاييس الهامة لاختيار بلد الوجهة لاعادة التموقع .

ونظرا لهذا الدور برزت الحاجة إلى تطوير الإطار القانوني والمؤسساتي والخدمات اللوجستية والبنية التحتية المرتبطة بها وذلك عبر وضع خطة استراتيجية تستجيب لمتطلبات المستثمرين والمؤسسات الاقتصادية والتي من أهم عناصرها :

- ✓ ملاءمة البنية الأساسية لمتطلبات النقل واللوجستية ،
- ✓ تنظيم اللوجستية وتطوير الكفاءات ،
- ✓ بعث هيكل يعنى بالتنسيق في مجال اللوجستية ،

- ✓ تحسين جاذبية اللوجستية على المستوى الدولي ،
- ✓ التحكم في كلفة اللوجستية

هذا ويهدف مشروع القانون المعروض على أنظار المجلس أساسا إلى :

– سدّ الفراغ القانوني المتعلق بتنظيم وإحداث واستغلال مناطق الخدمات اللوجستية مع الأخذ بعين الاعتبار النصوص القانونية ذات الصلة ،

– ضبط مفهوم الخدمات اللوجستية ،

– تحديد مهام المتدخلين في مناطق الخدمات اللوجستية ،

– المساهمة في تحسين الجاذبية اللوجستية وذلك بإفرادها بقانون خاص .

✓ المحتوى المادّي لمشروع القانون :

يحتوي مشروع القانون المعروض على أنظار المجلس على 22 فصلا تمّ تقسيمها إلى 4 عناوين (خلافا لما ورد بنص مشروع القانون 3 عناوين) موزعة كما يلي :

العنوان الأوّل: أحكام عامّة، فصلان ، يتعلقان بموضوع القانون وتعريف بعض المصطلحات على غرار مناطق الخدمات اللوجستية و الخدمات اللوجستية والمستغل و المتدخلين .

العنوان الثّاني: يتعلق بإحداث واستغلال مناطق الخدمات اللوجستية ، وتضمن 6 فصول ، حيث تحدث هذه المناطق في إطار مخطط وطني لتطوير اللوجستية يتم إعداده من قبل الوزارة المكلفة بالنقل بالتنسيق مع مختلف الهياكل المعنية وتحدث هذه المناطق من قبل هيكل عمومي أو من قبل الخواص سواء على ملك الدولة العام أو على ملك الخواص .

كما يضبط هذا العنوان العلاقة بين مستغل منطقة الخدمات اللوجستية والمتدخلين في هذه المناطق كما يضبط الالتزامات المحمولة على مستغل مناطق الخدمات اللوجستية .

العنوان الثّالث: (خلافا لما ورد بمشروع القانون على أنه العنوان الثاني)أحكام مختلفة ، ويضم فصلين يتعلقان أساسا بوضع مدونة سلوك بين المتدخلين في مناطق الخدمات اللوجستية و بالقانون المنطبق على هذه المناطق

العنوان الرّابع: (خلافا لما ورد بمشروع القانون على أنه العنوان الثالث) المراقبة والعقوبات ويشتمل على 12 فصلا تتعلق أساسا بالجهات المخولة بمعاينة المخالفات و كيفية رفعها وإحالتها وما يتمتع به هؤلاء الأعوان من صلاحيات والالتزامات المحمولة عليهم .

كما تضمن هذا العنوان العقوبات المترتبة على هذه المخالفات و إجراءات القيام بالصلح .

هذا ، وتجدر الإشارة إلى أن المجلس لم يتلق النسخة الفرنسية من مشروع القانون محل الاستشارة الراهنة .

II . الملاحظات المتعلّقة بمشروع القانون:

يرمي مشروع القانون موضوع الاستشارة إلى تطوير الإطار القانوني للوجستية وملاءمة التشريعات الحالية لمتطلبات المستثمرين والعاملين في مجال اللوجستية بالنظر لما تلعبه اللوجستية من دور في تطوير القدرة التنافسية والتشجيع على مزيد جلب الاستثمارات .

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه لئن كان مشروع القانون يثير ملاحظة وحيدة خاصة من زاوية المنافسة وردت على مستوى الفصل 2 من مشروع القانون النقطة " ت " حيث تم إقصاء الأشخاص المعنويين من صفة المستغل لمناطق الخدمات اللوجستية وهو ما يمثل حاجزا أمامهم لدخول هذه السوق وبالتالي تستوجب

أضافتهم ، فإن مشروع القانون المعروض يستدعي المراجعة نظرا لما تضمنه من أحكام غامضة في بعض الأحيان على غرار مفهوم المتدخلين الواردة بالفصل 2 أو المتناقضة في بعض الأحيان على غرار العقوبات الواردة في الفصل 18 والتي تحيل إلى الفصلين 5 و 6 في حين أن هذين الفصلين لم يتضمنا أية أحكام من شأنها أن تستوجب مخالفتها العقاب ، هذا فضلا على أن الصياغة تستوجب المزيد من التدقيق والمراجعة قصد تحقيق الأهداف المرجوة من هذا النص على غرار استقطاب المستثمرين وخلق مناخ تنافسي.

وصدر هذا الرأي عن الجلسة العامّة لمجلس المنافسة بتاريخ 31 ديسمبر 2015 برئاسة السيّد الحبيب جاء بالله وعضويّة السيّدات والسّادة لطفي الشعلالي وسلوى بن والي و ماجدة بن جعفر وإيناس المعطر و عماد الدرويش وفوزي بن عثمان و الهادي بن مراد و شكري المامغلي ومحمد بن فرج وأمّن كتابة الجلسة السيّد نبيل السماتي .

الرئيس